وما بعدها اعتراض والمعنى ان عدم التوفيق لا يسلب العبد
المكنه اي التمكن من ذلك العزم التي جعلها له نعت للمكنه وهذه
المكنه وسابقا انها عبارة عن سلامة الاسباب والالات غير
القدرة التي ذهب اكثر اهل السنه الى انها لا تتقدم على
الفعل بل تكون معه توجد حال حدوث الفعل وتتعلق به في
الحاله حتى قد يقال بناء على ما ذهبوا اليه ان التكليف بغير
المقدور واقع لانه اي التكليف وهو الطلب الالزامي لما
فيه كلفة تكون قبل وجود الفعل المطلوب بالضرورة لان طلب
الفعل مع وجوده طلب لتحصيل الحاصل وهو محال وتفارق
المتاخر عن شي غير موجود مع المتقدم عليه فالقدرة المدعى انها
انما تكون مع الفعل يمتنع اقترانها بالتكليف المتقدم عليه فيكون
التكليف بالفعل على هذا تكليفا بما لا مقدرة عليه وقوله فان
المراد بيان لكون المكنه غير القدرة المذكوره وتفسير ان
المراد بتلك القدرة التي ذهب اكثر اهل السنه الى انها لا تتقدم
على الفعل هو القدرة التي يقام بها الفعل وهي قدرة جزئية
اي فرد هو جزئي حقيقي مندرجة تحت مطلق القدرة الكليه
تخلق تلك القدرة الجزئية مع الفعل لا قبله وهي القدره
المستجمعة لشرائط التاثير وهي عرض جزئي فالمتقدم على الفعل
والمتاخر عنه الامتثال وقولنا يقام بها الفعل تساهل
في العبارة اذ المقام للتي يتقدم عليه واما هي اي القدره
المذكوره معه اي مع الفعل لا قبله اذ كان الفعل عندنا مثل

السنه

44

السنه انما هو اثر قدرة الله سبحانه وحدث لفظه كان هنا
اولى من ثبوتها قال القاضي ابو بكر بن الطيب الباقلاني
مقدم اهل السنه وهو المراد حيث ما اطلق القاضي في كتب
الكلام ان الله تعالى لا يخلق تلك القدرة الا ويخلق الفعل
معها فهي من الفعل اي بالنسبة اليه بمنزلة المشروط من الشرط
فالقدرة كالمشروط والفعل كالشرط فكما لا يوجد المشروط
بلا شرط كذلك لا توجد القدرة الحادثة بلا فعل ويجوز ان
يوجد الفعل بدون قدرة حادثة اذ يجوز ان يوجد الشرط
بلا مشروط وهذه القدرة اي المسماة بالمكنه شرط التكليف
متقدمة عليه ضرورة وجوب تقدم الشرط على المشروط وهي
عبارة عندهم اي عند اهل السنه عن سلامة الالات اي الات
الفعل وصحة الاسباب اي اسبابه بناء على ان من كان
كذلك اي سليم الالات وقد صحت له الاسباب فان الله
تعالى يخلق له القدرة عند الفعل كذا اجرى سبحانه العادة
لا يسال عما يفعل سبحانه ومن مشايخنا معشر اهل السنه من
ذهب الى ان القدرة المقابله للمكنه اعني المستجمعة لشرائط
التاثير تتقدم حقيقة على الفعل وبالله التوفيق الاصل
الثالث ان فعل العبد وان كان كسبا له فهو واقع بمشيئة
الله تعالى وارادته ولو عطف تفسير للمشيئة فارادته تعالى
متعلقة بكل كائن غير متعلقة بما ليس بكائن فهو تعالى مريد
لما تسميه لشرا من كفر وغيره من المعاصي كما هو مريد للخير

Copyright © King Saud University